

زاد المسير في علم التفسير

مما عجت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته .

فصل .

وإنما يجوز للمسافر القصر إذا كان سفره مباحا وبهذا قال مالك والشافعي وقال أبو حنيفة يجوز له القصر في سفر المعصية فأما مدة الإقامة التي إذا نواها أتم الصلاة وإن نوى أقل منها قصر فقال أصحابنا إقامة اثنين وعشرين صلاة وقال أبو حنيفة خمسة عشر يوما وقال مالك والشافعي أربعة أيام وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم